المحاضرة رقم 03

2- النظم القانونية في الحضارة الفرعونية:

تأسست حضارة مصر الفرعونية على نموذج قائم على فكرة الحكم المطلق وفق رؤية **"الحق الإلهي"** الذي يخول للحاكم جمع مختلف السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية في يده، حيث ورد في القرآن الكريم قول فرعون **"أَنَا رَبُكُمُ الأَعْلَى"** ، **"وَقَالَ فِرْعَونُ يَا أَيُّهَا المَلأُ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي"**، أيضاً **"قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيْلَ الرَّشَادِ"**فالحاكم في الحضارة الفرعونية هو عبارة عن إله يعيش بين الناس، وهنا ترسخت فكرة ارتباط الحكم بالدين وبذلك تثبيت الطابع الشخصي للحكم أي؛ ارتباط الدولة بشخص الحاكم وينتسب المصريون إلى الجنس الحامي وهو العرق الأسود الذي يرجع إلى حام ابن نوح عليه السلام.

مراحل تطور الدولة الفرعونية:

سادت حضارة الفراعنة على مدى 35 قرنا من عام 3200 ق.م إلى 332 ق.م عند سقوط آخر دولة فرعونية على يد الإغريق، وقد حكم الحضارة الفرعونية 30 عائلة عبر مراحل أربعة استنادا للأسس التي وضعها المؤرخون وهي:

- ✓ انتقال الحكم من فرع عائلة مالكة إلى عائلة أخرى.
- ✓ انتقال الحكم من فرع العائلة إلى فرع آخر من نفس العائلة.
- ✓ تغيير العاصمة السياسية رغم وجود نفس الفرع الأسري بالحكم.
- ✓ قيام فرعون بإنجازات سواء كانت عسكرية كالانتصار في الحرب أو اقتصادية.

ومرّ التاريخ السياسي لمصر الفرعونية عبر عدة مراحل:

1) عصر الدولة القديمة: الحقبة المحصورة ما بين 2780 ق.م و 2270 ق.م وهو فترة حكم الأسر الفرعونية الثالثة والرابعة والخامسة والسادسة، وتميزت هذه الفترة بالحروب بين مملكتي الشمال والجنوب، صاحَب ذلك ظهور حكم الإقطاع الذي إستقل عن حكم الملك ما أدى إلى قيام ثورة شعبية أسقطت الحكم القائم.

2) عصر الدولة الوسطى: محصور بين 2134 و 1650 ق.م وهو حكم الأسرتين الحادية عشرة والثانية عشرة.

3) عصر الدولة الحديثة: امتد من 1570 إلى 1090 ق.م حيث واكب فترة حكم ثلاثة عائلات هم العائلة الثامنة عشر والتاسعة عشر والعائلة العشرون، امتدت حدودها من نهر الفرات إلى السودان تم خلالها إعادة وحدة البلاد السياسية، ومن أشهر ملوكها تحتمس الثالث ورمسيس الثاني.

4) عصر الانحطاط: امتد من 1090 إلى 320 ق.م تميزت هذه الفترة بحكم الملك رمسيس حيث ساد فيها انتشار مظاهر الفساد والفوضى، الشيء الذي أضعف الدولة وجعلها هدف للغزاة الآشوريين والفرس، ثم احتلال الرومان لبلاد الفراعنة إلى غاية الفتح الإسلامي عام 1641 في عهد الخليفة عمر بن الخطاب على يد عمر بن العاص.

أهم المدونات القانونية الفرعونية القديمة:

1) **قانون بوخوريس:** صدر هذا القانون في عهد الملك بوخوريس الذي أسس الأسرة الرابعة ما بين 718 إلى 712 ق.م، وقد عمد هذا الملك إلى تجميع المدونات القانونية السائدة التي سبقت عهده في الحضارة الفرعونية والحضارات الأخرى، كمدونة حمورابي وكذلك المدونات التي عاصرت فترة حكمه مع إدخال عليها تعديلات مختلفة، ومما جاء في تلك المدونة نجد:

*** في الأحوال الشخصية:**

- الأخذ بنظام تعدد الزوجات مع الاحتفاظ بمرتبة الامتياز للزوجة الأولى.
- السماح بأخذ زوجات غير شرعيات إلى أجانب الزوجات الشرعيات.
- أطلق ما يعرف بالزواج الإلهي ومضمونه؛ هو أن يتزوج الملك الذي له صفة الإله بأخته أو ابنته بغرض الاحتفاظ بالدم الملكي.
- جعل العصمة بيد المرأة، كما ألزم الزوج إذ طلقها بدفع غرامة مالية فوق مهرها.

*** في مجال المعاملات:**

- ادخل مبدأ رضائية العقد.
- ألغى قانون جسم المدين ضامنا للوفاء بدينه.
- قام بإدخال قانون الفائدة الربوية، وهو ما أدى إلى اعتبار أموال المدين وفاء بدينه لا بجسمه دون المساس بشخصه.

2) **قانون أمازيس:** يعتبر قانون أمازيس نسخة مشابهة لقانون بوخوريس، أمازيس الذي حكم خلال عام 567 ق.م، الجديد في هذا القانون هو تقنين اللصوصية، حيث فتح المجال أمام الأشخاص لتسجيل أنفسهم في هذه المهنة، من أجل تسهيل عملية معرفة اللصوص واسترجاع الأشياء المسروقة لإعادتها لأصحابها والحصول على ربع قيمتها من الأموال.

3) **قانون حور أم حب:** أصدره آخر الملوك الفراعنة في الأسرة الثامنة عشر ويتمحور حول بعض العقوبات لبعض الجرائم:

- عقوبة القاضي الفاسد والمتمثلة في جدع أنف أو قطع أذنين ذلك القاضي.
- عقوبة الامتناع عن إنقاذ شخص يهدده خطر محدق، بالجلد والمنع عن الأكل لمدة ثلاثة أيام.
- عقوبة احتضان جثة الابن على مرأى العامة من الناس لمدة ثلاثة أيام للأب الذي يقتل ابنه.
- عقوبة إلزام السارق إعادة حجمي أو ثلاثة أحجام قيمة الشيء المسروق.

4) **قانون أمنحوثب (أخناتون):** من ملوك الأسرة الثامنة حكم ما بين 1370-133 ق.م، تمّ اكتشاف قانون أمنحتوب عام 1882 في معبد الكرنك بالأقصر في مصر، من أهم ما تضمنه هذا القانون هو إعطاء الملك الفرعوني دور الوسيط بين الله والشعب، عكس سابقيه من الملوك الذين اعتبروا أنفسهم هم الآلهة، كما سن قانون الرب الواحد رب كل شيء بالإضافة إلى اعترافه بمبدأ المساواة بين كافة الرعية، ويعتبر أخناتون الملك الفرعوني الذي آمن بسيدنا يوسف عليه السلام وقام بتعيينه أمين خزائن مصر.

5) **التعليمات الملكية:** هي عبارة عن تعليمات يصدرها الملك الفرعوني لكبار الوزراء، تهدف إلى إلزامهم باحترام القانون والتقيد به، كما تم الاعتماد على تلك التعليمات واستخدامها كإجراءات للتقاضي للفصل في مختلف القضايا أمام القضاة.

تنظيم الدولة في الحضارة الفرعونية:

1) **نظام الحكم:** مثل الملك دور صاحب كل السلطات السياسية والعسكرية والإدارية والقضائية باعتباره هو الإله، كما منح الجانب الديني للكهنة لممارسة الشعائر الدينية عبر أراضي المملكة، أما في الجانب الإداري فقد ساد تنظيم إداري خاص يسوده التنظيم والتنسيق من إدارة مركزية وتفرعات محلية مثل ما سنوضحه:

أ) الإدارة المركزية:

يشرف الفرعون بصفة مباشرة على الإدارة المركزية التي يوجد مقرها في القصر الفرعوني، يعين الوزير الأعلى ومجلس مكون من عشرة وزراء لمساعدة الفرعون في معالجة مختلف التقارير التي تصله يوميا، كما يعين مجلس آخر من الموظفين ذوو الكفاءة، تنحصر مهامهم في عمليات إحصاء الأراضي والحيوانات والسكان بهدف التمكن من جمع الضرائب.

ب) الإدارة المحلية:

قُسمت البلاد من طرف الملك الفرعوني إلى 42 مقاطعة؛ يترأس كل مقاطعة موظف يعين من طرف الملك، حيث كان رؤساء المقاطعات ملزمون بالتقيد الصارم بتعاليم الملك الفرعوني.

2) **النظام القضائي:** قُسم المجتمع في الحضارة الفرعونية إلى طبقتين: الطبقة العليا وهي طبقة الفرعون وحاشيته من الأشراف والنبلاء وهي الطبقة التي يختار منها الوزراء والموظفين، حيث يحضون بالحظوة والامتيازات المالية والمادية وهم يخضعون إلى **القضاء العادي** في حال ارتكابهم لما يستوجب إحالتهم على القضاء، أما الطبقة الثانية فهي طبقة العامة من الناس من الفلاحين والحرفيين؛ وهم من يخضعون للقضاء غير العادي بذلك يمكن تمييز نوعين من القضاء في الحضارة الفرعونية:

أ) **القضاء العام:** وهو القضاء الذي يفصل في القضايا المختلفة التي تنشأ بين أفراد المجتمع ويتم عبر درجتين:

- الدرجة الأولى: يتم عبر محاكم المقاطعات أو الأقاليم.
- الدرجة الثانية: يتم عبر المحاكم على مستوى السلطة المركزية، بعد استئناف الحكم من طرف المتقاضي إن لم يقتنع بحكم محاكم المقاطعات.

ب) **القضاء الخاص:** وهو القضاء الذي يتولاه الفرعون بنفسه أو من ينوبهم مكانه لمحاكمة أحد الأشراف أو النبلاء أو أحد المقربين، أو في حالة إذا كان أحد أطراف القضية غير عادي كالموظفين الإداريين الذي يعيّنهم الفرعون في الإدارات.

3) **نظام الأسرة:** اعتبرت الأسرة الأساس الأول في المجتمع الفرعوني، لذلك تمّ وضع قانون خاص يُعني بتشكيل الأسرة من خلال الزواج، حيث يحدد كيفية انعقاد الزواج وانحلاله وكذا كيفيات توزيع الميراث.

أ) انعقاد الزواج:

كان الزواج في الحضارة الفرعونية يتم وفق عقد ذو جانبين مدني وديني، غير انه في فترة حكم الملك الفرعوني بوخوريس وضع قانون ينص على انعقاد الزواج بعقد مدني فقط، كما يلزم هذا القانون ضرورة توثيق عقد الزواج بشكل مكتوب حفاظاً على حقوق الأولاد، بحيث يتضمن عقد الزواج مختلف الشروط التي يتفق عليها الزوجين، كما منح هذا القانون للزوجة حرية تحديد المهر والنفقة الشهرية الواجبة على الزوج، كما خول لها اشتراط عدم تعدّد الزوجات على زوجها وعدم إمكانية الطلاق بحيث لا يمكن لزوجها تطليقها.

فالزواج الذي كان سائداً في الحضارة الفرعونية هو الزواج الأحادي في البداية أي الاكتفاء بزوجة واحدة، لكن تم إباحة الزواج المتعدد فيما بعد، كما تمّ إباحة ما يعرف بالزواج الإلهي الذي يبيح للملوك الفراعنة الزواج بأخواتهم أو بناتهم بهدف الحفاظ على الدم الملكي الفرعوني وإبقاء الحكم داخل الأسرة الفرعونية.

ب) إنحلال الزواج:

نظراً للتبعات المالية المترتبة عن الطلاق في الحضارة الفرعونية أدّى ذلك إلى قلة حالات الطلاق داخل المجتمع، غير أنه في حالات نادرة كان يحدث الطلاق لأسباب مختلفة كالخيانة الزوجية وعدم الإنجاب، كما خول القانون للزوجة الثرية تطليق زوجها إذا كان يعيش في بيتها، بحيث يمكنه بعد تطليقه استرداد نصف الصداق الذي دفعه لها قبل الزواج، والملاحظ هنا أنّ المرأة في الحضارة الفرعونية كانت تتمتع بالأهلية القانونية ما يسمح لها بتطليق الزوج بصفة عادية.

ج) الميراث:

اِختلفت طرق توزيع الميراث واختلف ذوو الحق فيه باختلاف مراحل الحضارة الفرعونية واختلاف الأسر والملوك الذين حكموها، ففي البداية مُنح الميراث للأولاد الشرعيين باعتبارهم أصحاب حق، وينتقل الحق في الميراث إلى زوجة المتوفى إن لم يكن له أولاد، وفي مرحلة أخرى من مراحل الحضارة منح حق الميراث ليشمل إخوة المتوفى وزوجته، كما أصبح في مرحلة أخرى ينتقل إلى الابن الأكبر باعتباره المتكفل بشؤون إخوته، أما في عهد الملك بوخوريس فقد سوى بين الذكور والإناث في الحصول على تركة الميراث من جهة، كما أقر بأحقية الأولاد غير الشرعيين الذين تم تبنيهم من طرف الأسر من جهة أخرى.